



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟

الإجابة: "لا يجوز".

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأن ذلك يخلو بالرجال والنساء، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين، وهو ما لا يجوز في الإسلام. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يلبس المسلمون ملابس الكفار".

[رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد] [المعنى: لا يجوز]

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي لا تميز بين الجنسين، لأن ذلك يخلو بالرجال والنساء، ويؤدي إلى الخلط بين الجنسين، وهو ما لا يجوز في الإسلام. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يلبس المسلمون ملابس الكفار".

<https://www.sunnah.global/hadeeth/si/show/8357>

